النووي قال انه قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم احاديث اخلا
بشرطهما ومنها كتاب الحاكم ابو عبد الله الضبي [illegible] نظر وكتاب
ابي علي الغاني وابو مسعود الدمشقي وابن حزم الاندلسي بل رد ابن حزم في كتاب
على كثير من روايات البخاري فيرتفع الاعتماد على اعتبار من قصدهم الناس
من علماء اصحابه ويتعذر تميز حال الاحاديث بعد خراب البصرة وتعارض
الخذلان والنصرة وايضا ان ما نقله الكرماني في فواتح شرحه للبخاري عن
كتاب التعديل والجرح لرجال البخاري تاليف الحافظ ابو الوليد سليمان
الباجي المغربي يدل على ان كتاب البخاري لم يتم في حياته بل كانت مسودة
عند موته فزاد فيه الفربري وغيره من اهل ماوراء النهر ونقصوا حسبما اقتضاه
آراءهم حيث قال قال الحافظ المذكور اخبرنا ابو ذر عبد بن محمد بن احمد الهروي
حدثنا ابو اسحق المستملي ابراهيم بن احمد قال انتسخت كتاب البخاري
من اصله كان عند محمد بن يوسف الفربري فرايته لم يتم بعد وقد بقيت
عليه مواضع مبيضة كثيرة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث
لم يترجم عليها فاضفنا بعد ذلك الى البعض قال ومما يدل على صحة هذا القول
ان رواية ابي اسحاق ورواية ابي محمد ورواية ابي الهيثم ورواية ابي زيد
وقد نسخوا من اصل واحد فيها التقديم والتاخير وانما ذلك بحسب ما قدر
كل واحد منهم فيما كان في طرة او رقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه ويبين
ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينها احاديث اشهر
على ان الرجلان كما كانا احفظ اهل زمانهما كذلك كانا احمقهم فان الحماقة
قلما ينفك عن صاحب الحفظ الكثير لندرة اجتماع الحفظ مع الفهم والذكاء
كما برهن عليه الحكماء ودل عليه الاستقراء اما البخاري فقد علم [illegible] مجملا من
المعاتبة الجارية بين الفاضل التفتازاني وبين ابي مسعود [illegible] حيث
كتب البخاري الى ذلك الفاضل ان شيا [illegible] الحيوانات الانسانية والحمارية
فكتب في جوابه شيئا ان لا تقرفان الحمارية [illegible] وكذا العلم ذلك مجملا
من ان الله تعالى مسخ من مسخ من الامم بصورة القردة والخنازير ومسخ من مسخ
من اهل بخارا بصورة الحمار فقد سمعت عن كثير من فضلاء حنفية الهند ان صاحب
تفسير المدارك وكشف المنار في اصول فقه الحنفية والكافي وكنز الدقائق
وشرح العقيدة الحافظية من علماء بخارا قد مسخ وجهه الى وجه الحمار وكان
يتنقب لاجل ذلك وكانوا ينقلون في سبب ذلك قصة طويلة لا يحضرني
الان وتفصيلها من فتواه في مسألة الرضاع كما ذكره صاحب الكفاية في
شرح الهداية في فقه الحنفية حيث قال واذا شرب صبيان من لبن

شاة

شاة فلا رضاع بينهما لانه لا جزئية بين الآدمي والبهائم لان الجزئية لا تكون الا بعد
الامية والبهيمة لا يتصور ان يكون اما للآدمي ولا دار رضاعا وكان محمد بن اسمعيل
صاحب الحديث يقول يثبت به حرمة الرضاع وانه دخل في بخارى في زمن الشيخ
ابي حفص الكبير وجعل يفتي فقال له الشيخ لا تفعل فلست هنالك فابى ان
يقبل نصيحته حتى استفتى عن هذه المسألة اذا ارضع صبيان بلبن شاة
فافتى بثبوت الحرمة فاجتمعوا واخرجوه من بخارا بسبب هذه الفتوى انتهى
واما مسلم بن الحجاج القشيري فيعلم حماقته اولا من تحقيق حال طايفته فانهم
من قشور العرب واراذلهم كما ينبئ عنه اسمهم ولهذا قد انحرفوا عن علي بن
ابي طالب ع وانضموا الى معوية وكانوا ناصبة مبغضين لعلي ع وشيعته
لا يطيقون لذكره ع فيما بينهم حتى انهم جادلوا في ذلك ابا الاسود الدئلي
رحمه الله حين ما ابتلى بالنزول في جوارهم بالبصرة وقالوا له حتى متى تقول
من علي فاجابهم بقوله شعر يقول الاراذلون بنو قشير ۞ طوال الدهر لا تنسى
عليا ۞ احب محمدا حبا شديدا ۞ وعباسا وحمزة والوصيا ۞ هوى اعطيته
منذ استدارت ۞ رحى الاسلام لم يعدل هويا ۞ احبهم لحب الله حتى
اجيء اذا بعثت على هويا ۞ فان يك حبهم رشدا اصبه ۞ ولم اك مخطيا
ان كان غيا ۞ قالوا له شككت قال فقد شك الله تعالى حيث قال انا و
اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين يعني ان الترديد والتشكيك قد يكون
للابهام على المخاطب لا للشك الحاصل للمتكلم وايضا روي انه قال لهم ذات
يوم انه ليس في العرب طايفة يكون طول بقاءهم احب الي من طول بقاءكم
قالوا لم ذلك قال لاجل ان كل امر انتم ارتكبتموه علمت انه محض ضلال وخطاء
فاجتنبته وكل امر انتم اجتنبتم عنه علمت انه عين الرشد والصواب فارتكبته
وبالجملة انما اغتر المتاخرون من اهل السنة بهذين الاحمقين المقتصرين على
حفظ الفاظ الحديث وفضلوا كتابيهما على ساير جوامع الحديث للنسائي
والترمذي وابي داود وابن حبان وغيرهم لما علموا فيهم الغلو في النصب والانحراف
عن اهل البيت والتقليل في نقل مناقبهم وفي مطاعن تيم وعدي بالنسبة الى
غيرهم من المحدثين فالانصاف اشتراط شرط آخر وهو ان يعتبر في مقام
النزاع ما اتفق الفريقان على نقله من الاحاديث المذكورة في كتب الحديث
مطلقا وترك تكلف تسمية بعضها صحيحا معتبرا دون غيره والعدول عن
هذا الشرط خروج عن الانصاف كما لا يخفى واما ما نقلنا خلاف ما ذكره من ان الحديث
الذي نقلها المصنف عن اخطب خوارزم اثر التكلف والوضع ظاهر عليها فكلام منكر
لا يروج على من له اطلاع على شان الراوي وعلو منزلته في علم الحديث علم

King Saud University
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)